

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجرى العمل به ابتداء من 5 أوت 2015.
تونس في 1 أبريل 2016.

وزير تكنولوجيا الاتصال
والاقتصاد الرقمي
نعمان الفهري

اطلع عليه
رئيس الحكومة
الحبيب الصيد

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 463 لسنة 2016 مؤرخ في 1 أبريل 2016.

تم إنهاء تكليف السيد هشام شكري قصيبة، متفقد عام للملكية العقارية، بمهام مدير عام المصالح المشتركة بإدارة الملكية العقارية ابتداء من 1 سبتمبر 2015.

وزارة الثقافة والمحافظة على التراث

قرار من وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 31 مارس 2016 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

إن وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1748 لسنة 2001 المؤرخ في 1 أوت 2001 والأمر عدد 113 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 والأمر عدد 2285 لسنة 2014 المؤرخ في 30 جوان 2014،

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 12 جانفي 2016 المتعلق بتسمية أعضاء للحكومة،

وعلى قرار وزير الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 21 أكتوبر 2006 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 6 أوت 2010.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث يوم 23 جويلية 2016 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (4) خطط موزعة حسب الاختصاصات التالية :

2 - خطط هندسة مدنية،

2 - خطط إعلامية.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 29 أبريل 2016.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 31 مارس 2016.

وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث

سنية مبارك رايس

اطلع عليه
رئيس الحكومة
الحبيب الصيد

قرار من وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 31 مارس 2016 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين معماريين أوليين بسلك المهندسين المعماريين للإدارة.

إن وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المهندسين المعماريين للإدارة كما تم إتمامه بالأمر عدد 116 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 12 جانفي 2016 المتعلق بتسمية أعضاء للحكومة.

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 14 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرة الخارجية بالاختبارات للانتداب مهندسين معماريين أولين.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث يوم 20 جويلية 2016 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات للانتداب مهندسين معماريين أولين بسلك المهندسين المعماريين للإدارة.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2).

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 29 أفريل 2016.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 مارس 2016.

وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث

سنية مبارك رايس

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

قرار من وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 31 مارس 2016 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات للانتداب محللين بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.

إن وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث.

بعد الاطلاع على الدستور.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 12 جانفي 2016 المتعلق بتسمية أعضاء للحكومة.

وعلى قرار وزير الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 6 أكتوبر 2007 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات للانتداب محللين.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث يوم 15 جويلية 2016 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات للانتداب محللين بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بسبع (7) خطط.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 29 أفريل 2016.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 مارس 2016.

وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث

سنية مبارك رايس

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد